في حجه وغزوه ونحوهما وهو أن يريد به وجه الله تعالى قال الله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين البينة وقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات الثالثة عشر يستحب أن يكون سفره يوم الخميس فإن فاته فيوم الاثنين وأن يكون باكرا ودليل الخميس حديث كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في غزوة تبوك يوم الخميس رواه البخاري ومسلم وفي رواية في الصحيحين كان يحب أن يخرج يوم الخميس وفي رواية في الصحيحين أقل ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلا يوم الخميس ودليل يوم الاثنين عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم هاجر من مكة يوم الاثنين ودليل البكور حديث صخر العامري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتي في بكورها وكان إذا بعث جيشا أو سرية بعثهم في أول النهار وكان صخر تاجرا فكان يبعث تجارته أول النهار فأثرى وكثر ماله رواه أبو داود والترمذي قوال حديث حسن الرابعة عشرة يستحب إذا أراد الخروج من منزله أن يصلي ركعتين يقرأ في الألى بعد الفاتحة قل يا أيها الكافرون الكافرون وفي الثانية قل هو الله أحد الإخلاص ففي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما خلف عبد أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفرا وعن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينزل منزلا إلا ودعه بركعتين رواه الحاكم وقال هو صحيح على شرط البخاري ويستحب أن يقرأ بعد سلامه آية الكرسي ولإيلاف قريش